ثلاثة مخطوطات في الحسبة

مجبل هلال السرحان

معنى الحسبة :

الحسبة في اللغة :

الحسبة ــ لغة ــ اسم من الاحتساب ، وهو ان يبتغي الانسان على عمله الاجر والثواب: قال في المصباح : « احتسب الاجر على الله ، ادخره عنده ،لا يرجو ثواب الدنيا ، والاسم : الحِسبة بالكسر » [1] .

وقد تخرج الى معان أخر : كأن تكون نفس الاجر [2] او حسن التدبير [3] ، والعدّ ، والحساب ، او الإنكار على شيء [4] .

الحسبة في الاصطلاح :

اما في الاصطلاح فالحسبة « مصطلح من مصطلحات القانون الاداري » كما يقول زامباور [5] تطلق على معانٍ تطورت بمرور التاريخ تطورا لا ينفصل عن المعنى اللغوي الرئيسي ، وهو ابتغاء وجه الله على العمل وطلب ثوابه ، ولكن المؤلفين الذين كتبوا فيها استعملوها بمعنى وظيفة تتولى حفظ المجتمع المدني ، وتصونه ، وترعى الآداب العامة فيه ، وتسهر على وجودها بعين ثاقبة ، آمرة بالمعروف اذا اختفى واستتر ، وناهية عن المنكر اذا فشا وانتشر :

فقد عرفها الماوردي (المتوفي ٤٥٠ هـ) بانها « امر بالمعروف اذا ظهر تركه ، ونهى عن المنكر اذا ظهر فعله » [6] وحذا حذوه القاضي ابو يعلي الحنبلي (٤٥٨ هـ)المعاصر له [7] وابن الاخوة القرشي (المتوفى ٧٢٩ هـ) [8] .

---

(١) الفيومي : المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي (ط ٢ المطبعة الاميرية بمصر ١٩٠٩) مادة حسب حـ ١ ص ٢١٠ .

(٢) الفيروز آبادي : القاموس المحيط (المكتبة التجارية بمصر) مادة حسب ١/٥٤ ، وانظر ايضا ابن منظور : لسان العرب (بولاق ١٣٠٨) مادة حسب ١/٣٠٥

(٣) الزمخشري : اساس البلاغة (مطابع دار الشعب بالقاهرة ١٩٦٠) مادة حسب ١/١٧٢

(٤) التهانوي : الشيخ المولوي محمد بن اعلى بن علي : كشاف اصطلاحات الفنون (طبعة مأخوذة بالاوفست بمطبعة خياط ببيروت عن طبعة الهند الاولى) ٢/٢٧٧ ــ ٢٧٨ .

(٥) زامباور مادة (الحسبة) في دائرة المعارف الاسلامية المترجمة (القاهرة ١٣٢٤ هـ)حـ ٢ ص ٣٤٢ .

(٦) الماوردي : الاحكام السلطانية (طبعة البابي الحلبي بالقاهرة اولى ١٩٦٠) ص ٢٤٠ .

(٧) ابو يعلى الفراء الحنبلي: الاحكام السلطانية (ط ١ مصطفى البابي الحلبي بالقاهرة ١٩٣٨) ص ٢٦٨ .

(٨) القرشي ، ابن الاخوة : معالم القربة في احكام الحسبة تحقيق روبن ليفي (دار الفنون كمبرج ١٩٣٧) ص ٢ .

ثم تطورت فاصبحت « وظيفة دينية من باب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي هـو فرض على القائم بامور المسلمين يعين لذلك من يراه اهلا لـه » (٩) .

وصار علم الاحتساب علما باحثا عن الامور الجارية بين اهل البلد من معاملاتهم التي لا يتم التمدن بدونها (١٠)

وصـارت هـذه الوظيفة اساسـا لوظيفة البلديات (١١) ،بل ربما قامت باعمال نظام ودواوين الصحة والشرطة ، اضافة الى اعمال البلديات (١٢) .

وقد الفت كتب كثيرة في الحسبة وقواعدها(١٣)، لانها تطـورت تطورا واسـعا مع مرور الزمن ، فاصبحت تطلق في العرف على امور عديدة : قال السنامي : « وفي العرف اختص ـ اي الاحتساب ـ بامور : احدها اراقة الخمور ، والثاني : كسر المعازف ، والثالث : اصلاح الشوارع ، والرابع : النظر بين الجيران ، والخامس : تقويم الموازين .... الخ » (١٤) ثم عدد اربعة واربعين أمراً هي معاني الحسبة في العرف السائد عندهم .

مجالات تطبيق نظـام الحسـبة :

ولما كانت الحسبة امرا بالمعروف ونهيا عن المنكر فقد « شملت جميع مظاهر الحياة : دينية ، ودنيوية ، كما شملت الاخلاق الفردية ، والقيم الاجتماعية والمعاملات » (١٥) .

فأما الدينية : فلأن الدين حق الله على الناس.

واما الدنيوية : فلأن الحياة لا تستقيم بدون اداء حقوق الناس بعضهم للبعض الآخر ، التي بها تقـوم المجتمعات ، وتستقر معالم العدالة ، ولا تنفصل مظاهر الحياة الدنيوية عن الحياة الدينية في الاسلام ، لانها انعكاس لها ، وأثر من آثارها ، تظهر على سلوكهم ، فيعيشون عيشة وئام ومحبة، ومن هنا نجـد النبي صلى الله عليه وسلم يجعل الصلاة عمود الاسلام ، وعليها يعتمد ، لانها ـ كما تقول الآية « ان الصلاة تنهى عن الفحشـاء والمنكر » (١٦) .

واما مظاهـر الحياة الخلقيـة : فلأنها هي الشريان الذي يسـيّر المجتمع الاسلامي ، وتقوم على اسـاسه بقيـة الاعمال ، لان «الاعمال بالنيات » (١٧) كما يقول الرسول صلى الله عليه وسلم ، فتظهر الحسبة في مجالات متعددة :

منها الحسبة على تأديب الصبيان ، والاشراف على تربيتهم سـواء كان ذلك في البيـت عنـد الوالدين ، او في المكتب او الكتاتيب عند المعلمين، ولهم في ذلك وصايا كثيرة : منها امر الاولاد ببر الوالدين ، والانقياد لهما بالسمع والطاعة ، والسلام عليهما ، وتقبيل اياديهما عند الدخول (١٨) ، ومنها

---

(٩) ابن خلدون : المقدمة (دار الكشاف بيروت) ٢٢٥/١ .

(١٠) حاجي خليفة : كشف الظنون (استانبول ١٩٤١) ح ١٥/١ .

(١١) الحصّان ، المحامي عبدالرزاق : الحسبة (مطبعة التفيض بغداد ١٩٤٦) ص ٣ .

(١٢) محمد كرد علي : كتاب في الحسبة ، مقال في مجلة الثقافة ، المجلد الاول العدد الاول السنة الاولى ١٩٢٩ ص ٤٥ .

(١٣) انظر مقالنا : نظام الحسبة فى الاسلام ، في مجلة الرسالة الاسلامية العـدد ٣٨ جمادى الاولى السنة الرابعة ١٣٩١ هـ ص ٢٩ـ٤٠.

(١٤) السنامي ، عمر بن عوض : نصاب الاحتساب (مخطوط في مكتبة الدراسات العليا بكلية الآداب من جامعة بغداد) الورقة ٢ آ ، ٢ ب

(١٥) الحسيني ، الدكتور اسحق موسى : نظام الحسبة في الاسلام ، بحث في المؤتمر الاول لمجمع البحوث الاسلامية في الازهر (مارت ١٩٦٤) ص ٣٣٧

(١٦) سورة العنكبوت آية رقم ٤٥ .

(١٧) حديث « انما الاعمال بالنيات) متفق عليه من حديث عمر بن الخطاب انظر صحيح البخاري (المطبعة العثمانية بمصر ١٩٣٢ ط ١) ج١/ ص ٣ ، وانظر صحيح مسلم (بشرح النووي المطبعة المصرية) ح ١٣ ص ٥٣ .

(١٨) الشيزري ، عبدالرحمن بن نصر : نهاية الرتبة في طلب الحسبة ، تحقيق السيد الباز العريني (القاهرة مطبعة لجنة التاليف ١٩٤٦) ص ١٠٣ .

ان يمنع المعلمون من تحفيظ الصبيان الشعر المسترذل ، والنظر فيه (١٩) ، قال الماوردي : « وللمعلمين من الطرائق التي ينشأ الصغار عليها ما يكون تقلهم عنها بعد الكبر عسيرا ، فيقر منهم من توفر علمه ، وحسنت طريقته ، ويمنع من قصر واساء من التصدي لما يفسد به النفوس ، وتخبث به الآداب » (٢٠) وتجد نفس هذا الكلام عند ابي يعلى (٢١) ، وقالا ايضا : « واذا كان في اهل الاسواق من يختص بمعاملة النساء راعى المحتسب سيرته ، وامانته ، فاذا تحققها منه اقر على معاملتهن ، وان ظهرت منه الريبة ، وبان عليه الفجور ، منعه من معاملتهن ، وأدبه على التعرض لهن » (٢٢) .

واما مظاهر القيم الاجتماعية والمعاملات : فلأن بها يدوم صفو المجتمعات ، وتشيع الثقة بين افرادها ، فتتجلى في مراقبة اصحاب الصناعات المختلفة ، ومعاملاتهم ، والمنع مما يجري فيها من الغش والتزوير ، ولنظرة واحدة في كتاب من كتب الحسبة ترينا قائمة ضخمة من اسماء اصحاب الصناعات المختلفة ، والتنبيه على ما يسلكه هؤلاء من حيل ومخادعات في غش صناعاتهم .

وقال ابن تيمية (المتوفى ٧٢٨ هـ) : « ويأمر المحتسب بالجمعة والجماعات ، وبصدق الحديث ، واداء الأمانات ، وينهى عن المنكرات ، من الكذب ، والخيانة ، وما يدخل في ذلك من تطفيف المكيال والميزان ، والغش في الصناعات ، والبياعات ، والديانات ، ونحو ذلك ، ويدخل في الصناعات مثل الذين يصنعون المطعومات من الخبز ، والطبخ ، والعدس ، والشواء ، وغير ذلك ، او يصنعون الملبوسات ، كالنساجين والخياطين ، ونحوهم ، او يصنعون غير ذلك من الصناعات ، فيجب نهيهم عن الغش والخيانة والكتمان » (٢٣) .

ومن لطيف ملاحظاتهم انهم قالوا : « وللمحتسب ان يمنع ارباب السفن من حمل ما لا تسعه ، ويخاف منه غرقها ، وكذلك يمنعهم من المسير عند اشتداد الريح ، واذا حمل فيها الرجال والنساء يحجز بينهم بحائل ، واذا اتسعت السفن نصب للنساء مخارج للبراز لئلا يتبرجن عند الحاجة » (٢٤) .

* * *

ان الحسبة وظيفة اجتماعية قبل ان تكون وظيفة حكومية ، فقد شملت جوانب الحياة كلها : فقد دخلت في دواوين السلاطين ، ومجالس القضاة ، ومدارس الفقهاء ، ورباطات الصوفية ، وخانات الاسواق ، والشوارع ، والحمامات ، والمساجد ، والبيوت ، والمارستانات ، والكتاتيب (٢٥) .... وغير ذلك ، وهي كثيرة جدا ، ككثرة جوانب الحياة .

ثلاث مخطوطات في الحسبة :

هناك ثلاث مخطوطات في الحسبة : تنسب احداها الى ابي الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري الشافعي (المتوفى ٤٥٠ هـ) وتنسب الأخريان الى احمد بن محمد بن علي بن مرتفع المشهور بابن الرفعة (المتوفي ٧١٠ هـ) الفقيه الشافعي واليك وصف هذه المخطوطات :

---

(١٩) الشيزري : نهاية الرتبة ١٠٤ .

(٢٠) الماوردي : الاحكام السلطانية ص ٢٥٥ — ٢٥٦

(٢١) ابو يعلى : محمد بن الحسين الفراء الحنبلي : الاحكام السلطانية تحقيق محمد حامد الفقي (مطبعة مصطفى البابي ، بالقاهرة ١٩٣٨) ص ٢٨٦ .

(٢٢) الماوردي الاحكام السلطانية ٢٥٧ — ٢٥٨ وابو يعلى ، الاحكام السلطانية ص ٢٩٠

(٢٣) ابن تيمية ، احمد بن عبدالحليم الحراني : الحسبة فى الاسلام اووظيفة الحكومة الاسلامية (مطبعة المؤيد ١٣١٨ هـ) ص ١٠ — ١١

(٢٤) الماوردي : الاحكام السلطانية ٢٥٧ ، وابو يعلى : الاحكام السلطانية ص ٢٩٠

(٢٥) الغزالي ، ابو حامد : احياء علوم الدين (المكتبة التجارية الكبرى بلا تاريخ) ج ٢ ص ٣٤٢ .

اما المخطوطة الاولى :

فقد ضمّتها مكتبة مسجد فاتح باستانبول، ودوّن عنوانها فهرس المكتبة باسم : (الرتب في طلب الحسب) [٢٦] تحت الرقم (٣٤٩٥ فاتح) ، وصورته الجامعة العربية ، ووضع له المرحوم فؤاد سيّد عنوانا باسم (الرتبة في طلب الحسبة) [٢٧] وهو الصحيح الموافق لما على المخطوطة كما رأيته بنفسي ، وصورته على الميكروفلم ، وكما يظهر من صورة الصفحة الاولى .

وتقع هذه النسخة في ١٣٨ ورقة بسعة ٢١٧ ملم ×١٥٧ ملم وعدد اسطرها خمسة عشر سطرا بخط اقرب الى النسخ ، وقد حليت ابوابها بالمداد الاحمر ، وعليها نص وقفية السلطان محمود بالخط الفارسي كما ترى في الصورة . وهي مورخة في ٩٦٨ هـ .

ومن هذا الكتاب نسخة اخرى في المكتبة الخالدية بالقدس الشريف بعنوان (كتاب الاحكام في الحسبة الشريفة) [٢٨] للامام ابي الحسن علي بن محمد الشهير بالماوردي ، وقد اشار اليه العلامة بروكلمان باسم كتاب الحسبة ونسبه للماوردي ايضا [٢٩] .

واما المخطوطة الثانية :

فقد ضمتها مكتبة (لالة لي) باستانبول ، ودوّن عنوانها فهرس المكتبة باسم (كتاب الرتبة في الحسبة لابن الرفعة) [٣٠] وهو الموافق لما كتب على ظهر المخطوطة كما يتضح من صورة الصفحة الاولى والاخيرة منها .

وتقع هذه النسخة في ١٣٠ ورقة في ٢٣ سطرا بخط اقرب الى النسخ مؤرخة بسنة ٩٨٧ هـ .

واما المخطوطة الثالثة :

فقد ضمتها مكتبة (ولي الدين) بميدان بايزيد في استانبول ، ودوّن عنوانها فهرس المكتبة باسم (الرتبة في الحسبة)لابن الرفعة [٣١] وهو الموافق لما جاء في الورقة (٢ آ) من المخطوطة ، اذ قال المؤلف « وسميته الرتبة في الحسبة » [٣٢]،

وتقع هذه النسخة في ٣٢٠ ورقة مورخة بسنة ١٠٠٦ هـ بخط اقرب الى النسخ في ٢٧ سطرا، وعليها بعض التعليقات .

قيمة هذه المخطوطات بين كتب الحسبة

لو استعرضنا الكتب المؤلفة في الحسبة على مر العصور لوجدنا انها كثيرة جدا سواء كانت مستقلة ، او بحوثا ضمن كتب . وقد ذكرنا بعضا منها مفصلا في مقالنا (نظام الحسبة في الاسلام) [٣٣] ولا يسمح المجال هنا باستعراضها، فلتراجع هناك .

ولا يغيب عن البال ان الكتب المهمة المستقلة في الحسبة ككتاب (نهاية الرتبة في طلب الحسبة) للشيزري (المتوفي ٥٨٩ هـ)[٣٤] وكتاب (نهاية

---

(٢٦) انظر دفتر فاتح كتبخانة سي فاتح جامع شريفي درونندة واقعدر (استانبول) ص٢٠٠

(٢٧) فؤاد سيد : فهرس المخطوطات المصورة لمعهد احياء المخطوطات العربية (القاهرة دار الرياض١٩٥٤) جـ ١ ص ٥٥١ برقم ٢٤ سياسة .

(٢٨) انظر برنامج المكتبة الخالدية بالقدس (١٣١٨ هـ) رقم ٤٩ ، وانظر احمد سامح الخالدي : حول كتاب في الحسبة ، مقال في مجلة الثقافة المجلد الاول السنة الاولى ١٩٣٩ العدد ٧ ص ٤٧

(٢٩) انظر Carl Brockelmann : Geschichte der arabischen Litteratur (Leiden 1943) 1/386. S. 3/1223

(٣٠) انظر : دفتري كتبخانة لالة لي الرقم ١٦٠٧

(٣١) انظر : دفتر كتبخانة ولي الدين (استانبول ١٣٠٤ هـ) ص ٨٠ .

(٣٢) انظر كتاب الرتبة في الحسبة لابن الرفعة مخطوط نسخة ولي الدين باستانبول الورقة٢

(٣٣) انظر مجلة الرسالة الاسلامية التي يصدرها ديوان الاوقاف ببغداد السنة الرابعة جمادى الاولى ١٣٩١ العدد ٣٨ ص ٢٩ — ٤٠

(٣٤) كتاب الرتبة للشيزرى مطبوع وقد مرت الاشارة الى طبعته .

الرتبة في طلب الحسبة) لابن بسّام المحتسب (من علماء القرن الثامن الهجري) [٣٥] وكتاب (معالم القربة في احكام الحسبة) لابن الأخوّة القرشي (المتوفي ٧٢٩ هـ) [٣٦] وغيرها تتشابه فيما بينها تشابها كبيرا في العناوين والابواب والالفاظ مما يجعل الباحثين يعتقدون انها تستقي من منبع واحد .

ولا شك ان كلا من الماوردي وابن الرفعة مشهوران بمكانتهما الفقهية في الفقه الشافعي الاول في القرن الخامس الهجري والثاني في القرن الثامن الهجري، فاذا ما الف احدهما كتابا في الحسبة فلا شك انه ذو اهمية لاشتهار كتبهما ونيلها ثقة العلماء والباحثين على مر العصور ، فلنفحص حقيقة هذه المخطوطات الثلاث .

حقيقة هذه المخطوطات :

وحين رؤيتي لهذه المخطوطات ومقابلتي لها فيما بينها ظهر لي ان المخطوطتين الاولى والثانية هما نسخة واحدة وان كان قد كتب على الاولى ما نصه (كتاب الرتبة في طلب الحسبة تأليف الشيخ الامام المحقق العلامة المحقق نور الدين علي ابن ابي عبدالله محمد الماوردي)،وكتب على الثانية ما نصه (كتاب الرتبة في الحسبة لابن الرفعة) .

ثم ان هاتين المخطوطتين ـ اعني الاولى والثانية ـ هما نسخة طبق الاصل وبالحرف الواحد من كتاب (معالم القربة في احكام الحسبة) تاليف ابن الاخوة القرشي (المتوفي ٧٢٩ هـ) .

ستستغرب ذلك ـ عزيزي القارىء ـ ولكن هذا هو الذي رأيته بعيني ، فقد قابلت النسختين مع الكتاب المطبوع ، فظهر لي ان المخطوطتين الاولى والثانية مع الكتاب المطبوع باسم معالم القربة في احكام الحسبة لابن الاخوّة كلها نسخة واحدة ايضا باستثناء فروق النسخ .

فاما نسخة المكتبة الخالدية بالقدس من المخطوطة الاولى فقد كفاني الاستاذ احمد سامح الخالدي مؤونة مقابلة نسخة كتاب الاحكام في الحسبة الشريفة للماوردي مع كتاب معالم القربة في احكام الحسبة لابن الاخوة القرشي ، فوجد انهما متطابقتان باستثناء الصفحة الاولى من الكتاب والصفحتين الاخيرتين حتى قال بالحرف الواحد معقبا على مقال الاستاذ محمد كرد علي [٣٧] في نقده لكتاب (معالم القربة لابن الاخوة) حين طبعه المستشرق روبن ليفي سنة ١٩٣٧ ، ما نصّه : قال السيد الخالدي : « ولما كان بين يديّ نسخة خطية لكتاب (الاحكام في الحسبة الشريفة) للامام ابي الحسن علي بن محمد الشهير بالماوردي، وهي من مخطوطات مكتبتنا الخالدية ببيت المقدس، وكنت قد اخذت ادرسها ، لفت نظري ما جاء في مقال الاستاذ كرد علي ، من وصف كتاب ابن الاخوة ، فوجدت الوصف ينطبق كل الانطباق على النسخة التي املكها ، فاسرعت واستحصلت على نسخة من كتاب معالم القربة المنسوب لابن الاخوة والمطبوع حديثا ، فازدادت دهشتي ، وحيرتي ، لما اخذت في مقابلة الكتابين ، وجدت انهما كتاب واحد ، باستثناء الصفحة الاولى من الكتاب والصفحتين الاخيرتين من الفصل السبعين اي الاخير ، وما عدا ذلك فهما ينطبقان كل الانطباق في كل كلمة بل كل حرف حاشا اغلاط النسخ »[٣٨]

* * *

(٣٥) كتاب الرتبة لابن بسام المحتسب طبع ببغداد بمطبعة المعارف سنة ١٩٦٨ بتحقيق زميلنا الاستاذ حسام السامرائي .

(٣٦) كتاب معالم القربة لابن الاخوة القرشي مطبوع بمطبعة دار الفنون في كمبرج سنة١٩٣٧ بتحقيق المستشرق روبن ليفي .

(٣٧) محمد كرد علي : كتاب في الحسبة ، مقال في مجلة الثقافة المجلد الاول السنة الاولى العدد الاول سنة ١٩٣٩ ص ٤٥ ـ ٤٧ .

(٣٨) احمد سامح الخالدي : حول كتاب في الحسبة، هل انتحل ابن الاخوة اسم الماوردي ؟ مقال في مجلة الثقافة المجلد الاول السنة الاولى العدد السابع ١٩٣٩ ص ٤٧ .

فاذا استقر ذلك اصبحت المخطوطتان : الاولى (بنسختيها التركية والخالدية) التي وضع عليها اسم الماوردي مع الثانية التي وضع عليها اسم ابن الرفعة هما نسخة من كتاب معالم القربة لابن الاخوة القرشي .

اما المخطوطة الثالثة فهي نسخة تختلف اختلافا كبيرا في الحجم وفي طريقة الكتابة وعدد الابواب ، فلها طريقتها واسلوبها الخاص بها ، وان كانت تتشابه مع كتب الحسبة في الابواب بصورة عامة .

من هو المؤلف الحقيقي ؟

وبازاء هذا التشابه الشديد بين هذه المخطوطات تبرز امامنا تساؤلات كثيرة تطرح نفسها :

فمن هو المؤلف الحقيقي لهذه الكتب ؟

وهل من المعقول ان يؤلف كل واحد كتابا دون ان يطلع احدهما على ما كتبه الآخر على تفاوت العصور فتجيء التآليف بهذا التشابه ؟ .

واذا كان ذلك مستحيلا فهل هو مؤلف واحد ؟

واذا كان كذلك فهل هو الماوردي ؟ او ابن الرفعة ؟ او ابن الاخوة ؟

فلنرجع مرة اخرى الى هذه المخطوطات لنتفحصها مليّا فهي الموئل الوحيد امامنا اذا سكتت المصادر التاريخية عن ذلك :

اما المخطوطة الاولى (بنسختيها التركية بفاتح والخالدية في القدس) فهي بدون شك ليست للماوردي صاحب الاحكام السلطانية (المتوفى ٤٥٠ هـ) في صورتها الماثلة أمامنا — وان كان قد كتب فصلا نفيسا في الحسبة في كتابه الاحكام السلطانية ، وهو الباب العشرون منه والذي يقع في عشرين صفحة (٣٩) والذي يعتبر — به — من اوائل من كتب في الحسبة ، وذلك لسبب بسيط هو ان المخطوطة (بنسختيها التركية والخالدية) قد وردت فيها اسماء لعلماء متأخرين عن عصر الماوردي من امثال ابي حامد الغزالي (المتوفى ٥٠٥ هـ) (٤٠) ، والشيخ عزالدين بن عبدالسلام (المتوفى ٦٦٠ هـ) (٤١) وابي نصر بن الصباغ (المتوفى ٤٧٧ هـ) (٤٢) وغيرهم وهم كثيرون .

وبهذا لا نستطيع ان ننسب المخطوطة الاولى (بنسختيها) الى الماوردي من قريب ولا بعيد ، لهذا السبب المعقول ، ولا عبرة بما افترضه الخالدي بقوله :

« فاذا جاز لنا ان نفترض ان هذه الاسماء اضيفت على نسخة الماوردي الاصلية ، وهذا ممكن معقول، تحقق لدينا ان مؤلف الكتاب هو الماوردي ، وليس ابن الاخوة ، ويكون الثاني قد انتحل الاسم ، وادعى ماليس عنده ، ويكون الكتاب صورة حية للقرن الخامس وما قبله لا الثامن » (٤٣) .

اقول : لا عبرة به لانه اذا اضيف على الكتاب شيء ولو بسيط فقد اصبح الكتاب كتابا ثانيا كما هي طريقتهم في ذلك ، انظر على سبيل المثال الى كتابي (الاحكام السلطانية) لكل من الماوردي وابي يعلى الفراء الحنبلي فانهما متشابهان مع وجود بعض الزيادات في كتاب ابي يعلى ، ومع ذلك فلم يقل احد ان كتاب ابي يعلى هو كتاب الماوردي .

---

(٣٩) الماوردي : الاحكام السلطانية ص٢٤٠—٢٥٩

(٤٠) مر ذكر ابي حامد الغزالي في نسخة مسجد فاتح في الاوراق ٢٠ آ ، ٣٨ آ ، ٥٢ آ ، ٦١ آ ، ٦١ ب ، ١١١ آ ، ١١٨ ب ، وقد ذكره ابن الاخوة في معالم القربة في ص ٣٦ ، ٦٥ ، ٨٨ ، ١٠٤ ، ١٩٥ ، ٢٠٦ .

(٤١) مر ذكر عزالدين بن عبدالسلام في نسخة مسجد فاتح في الورقة ١٩ آ وفي معالم القربة ص ٣٣ .

(٤٢) مر ذكر ابي نصر بن الصباغ في الورقة ٦١ ب من المخطوطة وفي ص ١٠٤ من معالم القربة.

(٤٣) أحمد سامح الخالدي : هل انتحل ابن الاخوة اسم الماوردي ص ٤٨ .

الا ان ذكر الماوردي بين مؤلفات الحسبة قد يفيد ان له كتابا مماثلا او مشابها او مختصرا في ذلك وان كان المترجمون للماوردي — وهم كثيرون — لم يذكروا ذلك حين ترجموا له وذكروا كتبه ، وقد تتبعت ذلك بنفسي فلم اجد اشارة ولو صغيرة ، لذكر مثل هذا الكتاب ولو كان موجودا لذكروه (٤٤) .

كما لا عبرة بما يذهب اليه بعضهم من افتعال الادلة والانسياق في ترجيح افتراض الخالدي ، وان الكتاب في اساسه للماوردي اذا جرد من الزيادات ، وهو الآن على وشك الطبع (٤٥) .

بين ابن الرفعة وابن الاخوة :

فاذا سقط اعتبار نسبتها الى الماوردي فان الامر يتردد بين شخصين متعاصرين هما ابن الرفعة (المتوفي ٧١٠ هـ) وابن الاخوة (المتوفي ٧٢٩ هـ) فمن هو مؤلف الكتاب ؟

لاشك ان محقق كتاب معالم القربة المستشرق روبن ليفي لم يعلم بنسخة المكتبة الخالدية ، ولا بنسخة مسجد فاتح وتشابههما مع معالم القربة ، ولو علم بهما لأشار الى هذا التشابه .

هذا ولما كانت المخطوطة الثالثة منسوبة صراحة الى ابن الرفعة وقد ذكر المترجمون له ان له كتابا في الحسبة (٤٦) ولما كان متقدما على ابن الاخوة مشهورا اكثر منه فانه من المؤكد ان يكون ابن الرفعة قد وضع كتابه النفيس في الحسبة (نسخة ولي الدين) بضخامته الذي يقع في ٣٢٠ ورقة ، مما يعادل ثلاثة اضعاف حجم كتاب ابن الاخوة تقريبا ، ويشتمل على امور موسعة عن الحسبة ، وعن امور تتعلق بها من بعيد لان لها صلة بالموضوع اذ يقول في مقدمة الكتاب ما نصه :

« قال الشيخ الامام العالم العلامة المحقق المتقن المرشد شيخ الاسلام والمسلمين مولانا ابن الرفعة تغمده الله بغفرانه : الحمد لله على ما انعم ، واستعينه فيما الزم .... وبعد ان يستمر في الديباجة يقول :

وبعد : فقد سألني اعز الاخوان اليّ واوجبهم حقا عليّ حين قلده صاحب زمانه منصب الحسبة ، وفوض اليه النظر في المصالح الشرعية ، وكشف احوال السوقية ان اجمع له كتابا كافيا ، وترجمانا شافيا ، في سلوك نهج الحسبة على وجه يقع عليه الاجماع ، ولا يطعن فيه الا اهل البدعة والاختراع ، مؤيدا للشرع الشريف ، والدين القيم الحنيف ليكون عمادا لسياسته ، وحلية لفضله ورياسته ، فسارعت الى اشارته مجيبا ، واوفرت له من قريحتي نصيبا ، ونبهت فيه على غش المبيعات وتدليس ارباب الصناعات ، وكشف سرهم المدفون ، وهتك سرهم المصون ، راجيا بذلك دعاء يستجاب ، وثناء يستطاب ، وثواب منعم يوم الحساب ، وجعلته ثلاثة وثمانين بابا ، يحتذي المحتسب على مثالها ، وينسج الامور على منوالها ، وسميته الرتبة في الحسبة » (٤٧) .

وهو يقول في نهاية الكتاب :

« فليعلم الناظر في هذا الكتاب انى تتبعت المصنفات فلم اجد احدا من العلماء وضع في الحسبة كتابا ينتفع به الناظر في الحسبة ، على ان ابن بسام وضع كتابه المشهور ، وتبعه على ذلك ابو محمد عبدالرحمن بن نصر الشيزري ، وهما

---

(٤٤) انظر مقدمة كتاب ادب القاضي للماوردي بتحقيقنا (مطبعة الارشاد بغداد ١٩٧١) ، حـ ١ ص ٦٤ وانظر قائمة المصادر التي ترجمت للماوردي في ص ١٤ — ١٥ .

(٤٥) نشرت صحيفة الثورة قبل ايام عن اعتزام الزميلة اديبة عريم على طبع المخطوطة الاولى المنسوبة للماوردي بعد ان حققتها ولا اعلم ما هو رايها فى نسبة الكتاب الى الماوردي لان الكتاب لم يصدر بعد .

(٤٦) انظر معجم المؤلفين ٢/١٣٥ .

(٤٧) ابن الرفعة : كتاب الرتبة في الحسبة ، مخطوط (نسخة ولي الدين رقم ١٤٤٣) ، الورقة ١/ب و ٢أ .

مختصران ، وذكر الماوردي في آخر كتابه المسمى بالاحكام السلطانية نبذة تتعلق بالحسبة ، وكذلك نخص من اهل العلم من اهل الاسكندرية ، وضع كتابا مختصرا ، واما الامام الغزالي رضي الله عنه فانه تعرض لذكر الحسبة والمحتسب ، في تصنيفه لاحياء علوم الدين ، فذكر قواعد واصولا وفوائد لا غنى للمحتسب عن معرفتها ، فاستخرت الله تعالى وجمعت هذا الكتاب من كلامهم ، وكلام غيرهم من العلماء ، وذكرت فيه فوائد اخذتها من اقوال ارباب الصناعات العارفين بها ، فقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « استعينوا على كل صنعة بصالح اهلها » ولم يكن لي في جمع هذا الكتاب سوى ضم كل شيء الى ما يناسبه ، حتى الخطبة المذكورة في اول الكتاب فان معظمها كلام الغزالي ، واخترت ان استفتح الكتاب بكلامه قصد البركة ، وذكرت اشياء لا تعلق لها بالحسبة، ولم اجهل ذلك لكن تناسب كلاما منها يتعلق بالحسبة ، ولا يخلو من فائدة ، والفائدة حسنة حيث وجدت ، والحكمة ضالة كل حكيم فرحم الله امرءا وقف عليه وسامح عما يراه فيه من غلط ، او خطأ ، واصلح ما يمكن اصلاحه ، وستر ما يمكن ستره ... الخ » (٤٨) .

فلو كان للماوردي كتاب في الحسبة مستقل لذكره ، ولو كان ابن الاخوة سابقا له لذكره ايضا فيكون هو اسبق بالتاليف بلا ادنى ريب . فاشتهر كتابه بين الناس منسوبا اليه .

فحين وضع ابن الرفعة كتابه هذا الذي يدعو فيه كل حاذق ان يصلح الخطأ ان وجد ، فربما قام ابن الاخوة باختصار الكتاب ، وتنقيحه ، وحذف ماله صلة بعيدة ، فوضع اسمه عليه ، فنسي اسم المؤلف الحقيقي واصبح يذكر لابن الاخوة ، وفوق كل ذي علم عليم .

---

(٤٨) ابن الرفعة : الرتبة في الحسبة (نسخة ولي الدين)، الورقة ٣١٩ ب ، ٣٢٠ آ .